

## 153084 - تدريب في فرع إسلامي لبنك ربوي وتسأل عن حكم الراتب

### السؤال

منذ أربع سنوات، عندما كنت أحضر الماجستير في إدارة الأعمال كان ينبغي علي أن أتدرب لمدة ثلاثة أشهر في أحد البنوك، فقدمت سيرتي الذاتية لبنوك متفرقة فاختراني أحد هذه البنوك للتدرب لديه، وعلى الرغم من أن البنك الذي اختراني هو بنك تجاري إلا أن الفرع الذي تدربت فيه كان فرعاً إسلامياً.

في هذا الفرع كان لديهم ما يسمى بالمراوحة، تحت قاعدة “الربح والخسارة يحملها البنك والمستثمر على حد سواء”، ولكن خلال تلك الثلاثة الأشهر لاحظت أن هناك بعض العمليات التي لم تكن تخضع لهذه القاعدة.

لقد كان إلى جوارى ثلاثة متدربين آخرين، وبما أننا متدربون فلم نكن نتقاضى أجراً، ولكن نظراً لما رأوه من تفوقي في الدراسة وحسن الأداء الذي قمت به فقد كانوا يعطونني مبلغاً من المال بشكل يومي دون أن أطلب أو أتوقع ذلك منهم.

الآن أصبحت ربة منزل وقد انتقلت للعيش في بلد آخر ولكن ما زال في نفسي شيء من ذلك المال الذي أخذته منهم خلال تلك الثلاثة الأشهر. هل هو حلال أم حرام؟ وإذا كان حراماً فكيف أتخلص من هذه الخطيئة؟

### الإجابة المفصلة

إذا كان عملك وتدريبك قد تم في فرع إسلامي للبنك التجاري، ولست على يقين من حرمة ما يقوم به من معاملات، فلا شيء عليك فيما أخذت من مال، لا سيما إذا كان للفرع رقابة شرعية تشرف عليه.

وكذلك إذا كان البنك أخذاً في التحول إلى بنك إسلامي، ولم تقومي بنفسك بعمل محرم فيه، فإنه لا حرج عليك فيما أخذت؛ لأنه يجوز العمل في مثل هذا البنك.

وإذا تبين لك أن هذا الفرع يجري معاملات ربوية، وأنه لا مزية له على البنك التجاري، وكان المال الذي أخذت باقياً معك فتخلصي منه بإعطائه للفقراء والمساكين أو صرفه في وجوه الخير.

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم: (81915).

والله أعلم.